

قرار رقم (16) لسنة 2026

بشأن

تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق بيتك كابيتال للسوق الأول

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق بيتك كابيتال للسوق الأول رقم (LCIS/2023/0002) الصادرة بتاريخ 2023/04/11؛
- وعلى طلب شركة بيتك كابيتال للاستثمار لتجديد ترخيص صندوق بيتك كابيتال للسوق الأول؛
- وبناءً على القرار رقم (04) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرر ما يلي

- مادة أولى: تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق بيتك كابيتال للسوق الأول، لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، اعتباراً من تاريخ 2026/04/10.
- مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

أنوار جاسم المصنف

رئيس قطاع الإشراف بالإنابة



صدر بتاريخ: 2026/02/05.

